المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
الوزير

25 أكتوبر 2016

52 س9

السادة الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف

السادة الوكلاء العامون للملك لدى محاكم الاستئناف

السادة الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف التجارية

السادة الوكلاء العامون للملك لدى محاكم الاستئناف التجارية

السادة الرؤساء الأولون لمحاكم الاستئناف الإدارية

الموضوع: تتبع مآل الطعون بالنقض المقدمة ضد القرارات الاستئنافية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، لا يخفى عليكم أن الدستور أناط بالقاضي حماية حقوق الأفراد والجماعات وحرياتهم وأمنهم القضائي، وتطبيق القانون، كما أنه جعل المحاكمة العادلة من الحقوق الأساسية للمواطنين.

ولقد أصبح الرفع من مستوى جودة الأحكام وتحقيق النجاعة القضائية من مستلزمات المحاكمة العادلة وحماية الأمن القضائي للمواطنين، وهو ما يتطلب ضمن ما يتطلب تتبع مآل القرارات التي يتم فيها الطعن بالنقض، حتى يتأتى لمحاكم المملكة مسايرة اجتهاد محكمة النقض والحرص على التطبيق السليم للقانون.

لذلك، أطلب منكم العمل على:

- إخبار جميع القضاة العاملين بكل دائرة استئنافية بجميع قرارات محكمة النقض التي صرحت بنقض كل قرار مطعون فيه أمامها حتى يطلعوا على القواعد الجديدة التي اعتمدتها محكمة النقض ويستنيروا بها من أجل الحد من الاختلاف في العمل القضائي، باعتبار أن هذه المحكمة هي المرجع الأسمى الساهر على حسن تطبيق القانون.

- تنظيم ندوات دورية لتوحيد الاجتهاد القضائي داخل المحكمة خصوصا ولعموم الدائرة الاستئنافية، حتى يتأتى توحيد الاجتهاد القضائي قدر الإمكان.

- القيام بالإحصائيات اللازمة للقرارات الاستئنافية التي تم فيها القضاء بالنقض وتلك التي تم فيها رفض طلب الطعن بالنقض، وتمكين المصالح المختصة بالوزارة لهذه على رأس كل ستة أشهر للتمكن من تقييم نجاعة ومستوى أداء المحاكم، **والسلام.**

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد